الأمم المتحدة
S/RES/2436 (2018)



Distr.: General
21 September 2018

القرار ٢٤٣٦ (٢٠١٨)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٨٣٦٠ المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وإذ يضع في اعتباره مسؤوليته الرئيسية بموجب الميثاق عن صون السلام والأمن الدوليين،

وإذ يشير إلى قراراته وبياناته الرئاسية السابقة ذات الصلة التي تتناول مسائل حفظ السلام،

وإذ يشدد على أهمية حفظ السلام باعتباره إحدى أنجع الوسائل المتاحة للأمم المتحدة في مجال تعزيز السلام والأمن الدوليين وصونهما،

وإذ يعيد تأكيد المبادئ الأساسية لحفظ السلام، من قبيل موافقة الأطراف، والحياد، وعدم استعمال القوة، إلا في حالة الدفاع عن النفس والدفاع عن الولاية، ***وإذ يسلم*** بأن ولاية كل عملية من عمليات حفظ السلام تُحدّد بحسب حاجة البلد المعني ووضعه، ***وإذ يشدد*** على أن الولايات التي يأذن بها تتسق مع المبادئ الأساسية، ***وإذ يؤكد مجددا*** أن مجلس الأمن يتوقع إنجاز الولايات التي يأذن بها إنجازا تاما،

وإذ يشيد بالتزام البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة وبتضحيات الأفراد النظاميين والموظفين المدنيين الذين ينفذون ولايات الأمم المتحدة لحفظ السلام في بيئات صعبة، وإذ يؤكد من جديد أن استمرار الالتزام بالعمل في بيئات صعبة يكتسي أهمية حاسمة لنجاح أي بعثة لحفظ السلام ولكفالة التنفيذ الكامل لجميع ولايات حفظ السلام،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء التهديدات الأمنية والاعتداءات الموجهة ضد حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في العديد من بعثات حفظ السلام التي تشكل تحديا كبيرا لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ويدين بأشد العبارات قتل أفراد الأمم المتحدة وجميع أعمال العنف المنفذة ضدهم معتبراً أنها قد تمثل جرائم حرب،





وإذ يشيد بالعمل البطولي لعشرات الآلاف من أفراد حفظ السلام النظاميين والمدنيين التابعين للأمم المتحدة، ***وإذ يشدد*** على أن الأمم المتحدة ينبغي لها ألا تسمح لتقصير قلة من الأفراد في الأداء بإفساد ما بنته الجماعة،

وإذ يرحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام لحشد جميع الشركاء وأصحاب المصلحة دعما لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تكون أكثر فعالية من خلال مبادرته بشأن ''العمل من أجل حفظ السلام''، بحيث تشمل الدفع بالحلول السياسية، وتعزيز حماية المدنيين، وتحسين سلامة وأمن حفظة السلام، ودعم الأداء والمساءلة الفعالين، وتعزيز أثر حفظ السلام على الحفاظ على السلام، وتحسين الشراكات في مجال حفظ السلام، وتعزيز إدارة عمليات وأفراد حفظ السلام،

وإذ يشير إلى التقرير المتعلق بمسألة ''تحسين أمن حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة''، الذي يسلط الضوء على الصلة بين سلامة وأمن حفظة السلام وأداء القوات، وخطة عمله، وإذ يسلم بأن أوجه القصور في التدريب والمعدات والأداء يمكن أن تزيد من الأخطار المحدقة بسلامة وأمن حفظة السلام، بما في ذلك خطر وقوع الوفيات في صفوفهم،

وإذ يشدد على ضرورة تعزيز فعالية وكفاءة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عموما من خلال تحسين التخطيط المتكامل للبعثات، بما في ذلك تقييم التهديدات بالعنف ضد المدنيين وضد أفراد الأمم المتحدة، وزيادة عدد التعهدات المتصلة بالقدرات وعوامل التمكين، والوفاء بها، وزيادة أداء البعثات بوجه عام،

وإذ يسلم بأن وضع ولايات واقعية وإيجاد بعثات مزودة بالموارد الكافية ونشر أفراد نظاميين ومدنيين لحفظ السلام يكونون مستعدين وقادرين ومجهزين لتنفيذ ولاياتهم بفعالية وأمان، وكفالة قيادة قوية على جميع المستويات، بما في ذلك على مستوى قيادة البعثات، عناصر أساسية للأداء في مجال حفظ السلام،

وإذ يشدد على أهمية تحديد الثغرات التي تؤثر في تنفيذ الولايات، وتحسين تقديم خدمات الدعم للأفراد الميدانيين، ومعالجة المسائل النظمية، وتقديم التوصيات بشأن مراعاة الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، بالتعاون الوثيق مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة والقيادة العليا، سواء في الميدان أو في المقر،

وإذ يشدد على الصلة بين الأداء وسلامة أفراد حفظ السلام النظاميين والمدنيين وأمنهم، ***وإذ يسلم*** بأن ترسيخ ثقافة الأداء في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام سيسهم في تحسين تنفيذ ولايات حفظ السلام، ويفضي إلى تحسن على مستوى سلامة وأمن حفظة السلام،

وإذ يقر بأهمية الاسترشاد بالبيانات في اتخاذ القرارات الموضوعية من أجل تحسين أداء عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، مع مراعاة الظروف التي تنفرد بها كل بعثة على حدة، ***وإذ يشير*** إلى القرارين ٢٣٧٨ (٢٠١٧) و ٢٣٨٢ (٢٠١٧)، اللذين يطلبان إلى الأمين العام ضمان استخدام البيانات ذات الصلة بفعالية عمليات حفظ السلام، بما في ذلك البيانات المتعلقة بأداء عمليات حفظ السلام، في تحسين التحليل وتقييم عمليات البعثات، استنادا إلى معايير واضحة ومحددة جيدا لتنفيذ الولايات، ***وإذ يؤكد*** ضرورة استعراض جميع عمليات حفظ السلام بانتظام، ***وإذ يرحب*** بالعمل الذي بدأته الأمانة العامة بالفعل لوضع إطار سياساتي شامل ومتكامل للأداء يقيس الأداء استنادا إلى البيانات المجمعة والمحللة،

وإذ يشـــير إلى أهمية دور عمليات الأمم المتحدة لحفظ الســـلام في حماية المدنيين، عند وجود تكليف بذلك، وإذ يعرب عن قلقه الشديد إزاء استمرار حالات التقصير في الأداء، بما في ذلك في جملة أمور التقاعس عن العمل في مواجهة التهديدات الوشيكة بالعنف البدني ضد المدنيين بوجه خاص، وعدم كفاية التخطيط للطوارئ للرد على أعمال العنف، وقضـــايا الســـلوك والانضـــباط، وعزوف القيادة عن المخاطرة، والتراخي في معايير حماية القوة، وقلة الجاهزية والتأهب العملياتي، وقصـــور التخطيط المتكامل، ***وإذ يلاحظ أيضـــا مع القلق*** الحالات التي قد يكون فيها للمحاذير الوطنية أثر ضـــار على تنفيذ الولاية والأداء،

وإذ يشجع على المزيد من التنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بشأن تعزيز أداء عمليات حفظ السلام،

وإذ يرحب بإسـهام عمليات حفظ السـلام في اسـتراتيجية شـاملة للحفاظ على السـلام، ***وإذ يلاحظ مع التقدير*** مساهمات حفظة السلام وبعثات حفظ السلام في بناء السلام،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء الادعاءات الخطيرة والمستمرة بارتكاب حفظة سلام تابعين للأمم المتحدة وقوات غير تابعة للأمم المتحدة مأذون لها بموجب ولاية صادرة عن مجلس الأمن، بما يشمل أفرادا عسكريين وموظفين مدنيين وأفراد شرطة، أعمال استغلال وانتهاك جنسيين وإزاء النقص في الإبلاغ عن هذه الأعمال، وإذ يشدد على أن ما يرتكبه أي من هؤلاء الأفراد من استغلال وانتهاك جنسيين، من بين جرائم وأشكال أخرى لسوء السلوك الخطير، أمر غير مقبول، وإذ يثني على البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شـــرطة التي اتخذت خطوات لمنع أعمال الاســـتغلال والانتهاك الجنســـيين والتحقيق فيها ومســـاءلة أفرادها عنها،

وإذ يشـــير إلى قراره ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، الذي يســلِّم بدور المرأة الذي لا غنى عنه في عمليات الأمم المتحدة لحفظ الســلام ***ويرحب*** بالجهود الرامية إلى التحفيز على زيادة أعداد النســاء ضــمن الأفراد العســكريين والشــرطيين والمدنيين المنتشــرين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ الســلام، ***وإذ يلاحظ*** أهمية زيادة عدد النســاء في المناصــب القيادية، وكفالة مراعاة احتياجات النســاء ومشــاركتهن في جميع مراحل تخطيط وتنفيذ البعثات من خلال إدماج الخبرات الفنية الجنسانية المناسبة،

وإذ يأخذ في اعتباره الدور الأساسي المنوط به في تعزيز عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، ***وإذ يؤكد*** أهمية تعزيز السلام والأمن بفعالية على الصعيد الدولي، وضرورة تحسين الوضع والسلوك والقيادة والمبادرة والمساءلة على جميع المستويات سواء في المقر أو في الميدان،

١ - ***يعيد تأكيد*** تأييده لوضع إطار سياساتي شامل ومتكامل للأداء، يحدد معايير واضحة لتقييم أداء جميع موظفي الأمم المتحدة المدنيين وأفرادها النظاميين العاملين في عمليات حفظ الســـلام ودعمها وييسر تنفيذ الولايات بفعالية وبشكل كامل، ويتضـمن منهجيات شـاملة وموضـوعية تستند إلى معايير واضـحة ومحددة جيدا لضـمان المسـاءلة عن التقصـير في الأداء وتوفير الحوافز أو الاعتراف بالأداء المتميز، بما يشــمل في جملة أمور توفير التدريب الابتكاري والفعال، وإبراز التفوق في معايير العمل، وتوفير القدرات التمكينية الأســـاســـية، وإظهار الامتياز في تنفيذ مهام دعم البعثة، وإثبات التقدم في تنفيذ الولايات، وإبداء الالتزام وروح المبادرة في القيادة، ويحدد تدابير المسـاءلة عن الأداء التي تشـمل طائفة من التدابير تتناسـب مع أوجه التقصـير المحددة في الأداء، بما في ذلك، حسـب الاقتضـاء، تقديم تقارير علنية

شفافة، وحجب السداد، وإعادة الوحدات إلى الوطن أو استبدالها، بما يشمل إمكانية الاستعاضة عنها بوحدات من بلد آخر مساهم بقوات أو بأفراد شرطة ضمن نظام تأهب قدرات حفظ السلام، فضلا عن إلغاء السلطات المفوضة، أو الإخضاع لخطط تحسين الأداء، أو المطالبة بالمشاركة في التدريب، أو تغيير المهام، أو الفصل أو عدم تجديد العقود للموظفين المدنيين؛

٢ - ***يسلم*** بأن التنفيذ الفعَّال لولايات حفظ السلام هي مسؤولية تقع على جميع أصحاب المصلحة وهي مرهونة بعدة عوامل أساسية، منها وجود الولايات المحددة جيدا والواقعية والقابلة للإنجاز، وتوافر الإرادة السياسية، وضمان القيادة والأداء والمساءلة على جميع المستويات، وتوفر الموارد الكافية، ووضع السياسات، وإجراء التخطيط، ووضع المبادئ التوجيهية التشغيلية، وتوفير التدريب والمعدات؛

٣ - ***يحث*** جميع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة على الوفاء بمعايير الأمم المتحدة للأداء فيما يتعلق بالأفراد والتدريب والتجهيز، وعلى دعم التنفيذ الفعال للمهام الصادر بها تكليف مع الحفاظ على أعلى معايير السلوك، ***ويحث كذلك*** جميع العناصر المدنيين في البعثات وموظفي الأمانة العامة الذين يدعمون عمليات حفظ السلام على الوفاء بمعايير الأداء والامتثال للنظام الأساسي للموظفين، ***ويلاحظ*** الجهود التي يبذلها الأمين العام لوضع نظام شامل لتقييم الأداء لمساعدة البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة على الوفاء بمعايير الأمم المتحدة للأداء، ***ويهيب*** بجميع أصحاب المصلحة إلى دعم هذه الجهود؛

٤ - ***يعيد تأكيد*** أهمية التقيد بسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان لدى تقديم دعم الأمم المتحدة المتصل بحفظ السلام إلى قوات أمن غير تابعة للأمم المتحدة تمشيا مع ميثاق الأمم المتحدة؛

٥ - ***يسلم*** بضرورة وجود عناصر تمكين لتعزيز أداء عمليات حفظ السلام، ***ويدعو*** الأمين العام إلى مواصلة بذل الجهود لكفالة أن تكون لدى بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام هياكل فعالة للقيادة والسيطرة العملياتية، وما يلزم من عناصر تمكين قادرة وفعالة من نقل جوي وإجلاء طبي وإجلاء للمصابين، وما يكفي من مرافق الدعم الطبي والموظفين المؤهلين؛

٦ - **يشدد** على المسؤولية الرئيسية للبلدان المضيفة عن حماية المدنيين، **ويؤكد** ضرورة أن تكفل بعثات حفظ السلام التي تتضمن ولاياتها تكليفا بحماية المدنيين التنفيذ الكامل للولايات، ويؤكد على أنه يؤذن لحفظة السلام، عندما يتم تكليفهم، باللجوء إلى جميع الوسائل الضرورية، بما يشمل استعمال القوة عند الاقتضاء، من أجل حماية المدنيين المعرَّضين لخطر العنف البدني، وفقا لولايات البعثات، وأحكام ميثاق الأمم المتحدة وغيرها من أحكام القانون الدولي الواجبة التطبيق، ***ويشدد*** على أهمية استمرار انخراط القيادة العليا للبعثات وزيادة هذا الانخراط، لضمان معرفة جميع عناصر البعثات وجميع مستويات التسلسل القيادي على النحو الواجب بولاية البعثة في مجال الحماية وبمسؤولياتها في هذا الصدد وتدريبها في هذه المجالات وإشراكها في الاضطلاع بها؛

٧ - ***يسلم*** بالدور الذي تضطلع به عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في حماية النساء والأطفال، والدور الحاسم الذي يؤديه الموظفون الذين لهم صلة بالحماية من قبيل المستشارين المعنيين بحماية النساء والمستشارين المعنيين بحماية الأطفال في تعميم الحماية وقيادة جهود الرصد والوقاية والإبلاغ في البعثات؛

٨ - ***يدعو*** الأمين العام إلى أن يضمن وجود قيادة قادرة وخاضعة للمساءلة في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام بسبل منها تعزيز الشفافية في عمليات الاختيار والاستناد فيها إلى الجدارة والكفاءة واحتياجات البعثة، وتحسين برامج التدريب والتوجيه للقيادات المختارة والمحتملة، وإعداد مجموعة من المرشحين من ذوي الخبرات لتولي المناصب القيادية العليا في المستقبل، ويشير إلى أن الاعتبار الأسمى في هذا الصدد ينبغي أن يكون هو ضرورة كفالة أعلى معايير المقدرة والكفاية والنزاهة، وإلى أنه ينبغي أن يولى الاعتبار الواجب لأهمية استقدام الموظفين على أساس أوسع قاعدة جغرافية ممكنة؛

٩ - ***يرحب*** بالتزام الدول الأعضاء بدعم تحسين أنشطة التدريب وبناء القدرات من أجل تعزيز حفظ السلام، بما يشمل في جملة أمور التدريب السابق للنشر والتقييمات السابقة للنشر، والشراكات الثلاثية، وعمليات الاشتراك في النشر، والتعهدات الذكية، ***ويشجع*** على المزيد من الأنشطة في هذا الصدد، ***ويرحب*** بالتزام الأمين العام بإيجاد آلية بسيطة للتنسيق، في حدود الموارد المتاحة، لتيسير تحسين أنشطة التدريب وبناء القدرات بين الدول الأعضاء، تشمل البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، ومقدمي خدمات التدريب وبناء القدرات، والأمم المتحدة، ***ويشجع أيضا*** على تفعيل هذه الآلية في أقرب وقت ممكن، ***ويشجع كذلك*** الدول الأعضاء على التواصل مع هذه الآلية؛

١٠ - ***يرحب*** بمبادرات الأمين العام لإجراء تحقيقات خاصة في مسائل تتعلق بأداء القوات العسكرية وقوات الشرطة والموظفين المدنيين، بما في ذلك ما يتعلق منها بحماية المدنيين، ***ويطلب*** إلى الأمين العام أن يتصرف على وجه السرعة للبدء في إجراء هذه التحقيقات الخاصة في الحالات المزعومة للتقصير الكبير في الأداء، ***ويؤكد*** على أهمية تحسين منهجية إجراء التحقيقات والشفافية في نتائج هذه التحقيقات، وكذلك على الإمكانات التي تتيحها هذه التحقيقات الخاصة لتيسير مزيد من التواصل والحوار بين الأمم المتحدة والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، لتحسين الأداء وتوجيه القرارات بشأن وضع الولايات؛

١١ - ***يطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن والدول الأعضاء المعنية، حسب الاقتضاء، تقارير مفصلة عن نتائج وخطط تنفيذ التحقيقات الخاصة، وتضمينها توصيات تعالج جميع العوامل المساهمة في أي تقصير محدد، وتدابير مساءلة، حسب الاقتضاء، للعناصر النظاميين والمدنيين، بما في ذلك قيادات البعثات وموظفو دعم البعثة، بما يشمل، حسب الاقتضاء، تدابير التدريب التصحيحي للأفراد أو إعادتهم إلى الوطن أو فصلهم؛

١٢ - ***يطلب*** إلى الأمين العام ضمان الاستناد إلى بيانات أداء موضوعية في اتخاذ القرارات المتعلقة بالاعتراف بالأداء المتميز وتحفيزه والقرارات المتعلقة بالنشر، وتدابير التصحيح، والتدريب، وحجب السداد، وإعادة الأفراد النظاميين إلى الوطن أو فصل الموظفين المدنيين، ***ويدعو*** إلى زيادة استخدام نظام تأهب قدرات حفظ السلام لكفالة استقدام واستبقاء الأفراد النظاميين المؤهلين، ***ويدعو كذلك*** الأمين العام إلى أن يواصل جهوده الرامية إلى تحسين التحليل والتقييم لعمليات البعثات من خلال تنفيذ سياسة ضمان التأهب العملياتي وتحسين الأداء والسياسات المناسبة للشرطة في بعثات حفظ السلام؛

١٣ - ***يرحب*** بمبادرة الأمين العام بإجراء استعراضات استراتيجية منتظمة لبعثات حفظ السلام، بما في ذلك تلك التي تجرى بناء على طلب من مجلس الأمن، ويطلب إلى الأمين العام ضمان أن تقدم النتائج الهامة لأي استعراضات مقبلة يأمر بإجرائها إلى مجلس الأمن، وإلى الدول الأعضاء المعنية حسب الاقتضاء، إلى جانب التحليل المتكامل للأمين العام، وتقييمه الاستراتيجي، ومشورته الصريحة؛

١٤ - ***يطلب*** إلى الأمين العام أن يدرج في التقارير التي تقدم إلى مجلس الأمن بشـأن فرادى عمليات حفظ السلام موجزا بالإجراءات المتخذة لتحسين أداء البعثات ومعالجة مشكلات التقصير، بما في ذلك النواقص في القيادة، والمحاذير الوطنية التي تؤثر سـلبا في فعالية تنفيذ الولايات، وبيئات العمل الصعبة، وكذلك أي إجراءات متخذة تمشيا مع الفقرة ١٢ أعلاه؛

١٥ - ***يطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى مجلس الأمن بشـأن حالات الأداء المتميز من أجل إبراز أفضل الممارسات وتشجيع اعتمادها على نطاق واسع، ***ويشجع*** الأمين العام على الأخذ بمنح علاوات المخاطر وعلاوات عناصر التمكين للبلدان المؤهلة من البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، والنهوض بالاعتراف العلني بالأداء المتميز، بما في ذلك إذكاء الوعي بأهمية حفظ السلام في تعزيز وصون السلام والأمن الدوليين، وكذلك بأهمية وتضحيات حفظة السلام والبدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة؛

١٦ - ***يشدد*** على عدم مقبولية أعمال الاستغلال والانتهاك الجنسيين أيا كان شكلها ***ويؤكد من جديد*** دعمه لسياسة الأمم المتحدة بعدم التسامح إطلاقاً مع أي من أشكال الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ***ويرحب*** باتباع الأمين العام نهجا يتخذ من الضحايا محورا له وبالتدابير التي يتخذها الأمين العام من أجل تعزيز جهود الوقاية والإنفاذ والتصحيح في مواجهة سوء السلوك الجنسي بجميع أشكاله، ***ويكرر*** طلبه إلى الأمين العام أن يضمِّن جميع تقاريره المقدمة إلى مجلس الأمن، المواضيعي منها وذاك المتعلق ببلدان محددة، فرعاً يتناول الامتثال لسياسته القاضية بعدم التسامح إطلاقاً مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ***ويحث*** جميع البلدان المساهِمة بقوات وبأفراد شرطة على مضاعفة جهودها من أجل اتخاذ الخطوات اللازمة للتحقق من خلو سجلات أفرادها من أي سوابق في هذا المجال ولتدريب تلك القوات، وعلى التحقيق في ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين المنسوبَيْن إلى الأفراد التابعين لها، واتخاذ الخطوات الملائمة لمحاسبة الجناة، ***ويقر*** بالحاجة إلى إدخال مزيد من التحسينات الجلِيّة والقابلة للقياس على النهج المتبع لمواجهة الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛

١٧ - ***يعرب*** عن قلقه إزاء الادعاءات المتعلقة بوقوع حالات تحرش جنسي في عمليات حفظ السلام، ***ويؤكد*** تأييده لسياسة الأمين العام القاضية بعدم التسامح إطلاقاً مع أي شكل من أشكال التحرش الجنسي؛

١٨ - ***يشجع*** الدول الأعضاء على أن تقوم، حسب الاقتضاء، بتدريب أفراد حفظ السلام الذين سيتم نشرهم في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بشأن المسائل المتصلة بالعنف الجنسي في النزاع، والاتجار بالأشخاص في سياق النزاع المسلح، والخبرة بالمسائل الجنسانية، وضمان إدماج كامل، حسب الاقتضاء، لهذه الاعتبارات ضمن معايير الأداء والتأهب العملياتي، ***ويشجع كذلك*** الدول الأعضاء على تسمية أفراد من القوات العسكرية وقوات الشرطة ليكونوا جهات تنسيق في هذه المجالات؛

١٩ - ***يشير*** إلى القرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥) وإلى طلبه إلى الأمين العام أن يشرع، بالتعاون مع الدول الأعضاء، في تطبيق استراتيجية منقحة لمضاعفة أعداد النساء في الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بحلول عام ٢٠٢٠ ويطلب كذلك أن تكفل هذه الاستراتيجية المشاركة الكاملة والفعَّالة والهادفة للمرأة في جميع جوانب حفظ السلام، وأن تقدم هذه الاستراتيجية المنقحة إلى مجلس الأمن بحلول آذار/مارس ٢٠١٩؛

٢٠ - ***يقرر*** أن يبقي المسألة قيد نظره.